

## الديباج شرح صحيح مسلم بن الحجاج

- 1316 - من نبيذ هو ما يحلى من زبيب وغيره بحيث لا يسكر أحسنتم وأجملتم أي فعلتم الحسن الجميل أيشترك في البدنة ما يشترك في الجزور هو بفتح الجيم البعير قال القاضي فرق السائل هنا بين البدنة والجزور لأن البدنة والهدي ما ابتدئ إهداؤه عند الإحرام والجزور ما اشترى بعد ذلك لينحر مكانها فتوهم السائل أن هذا أخف في الاشتراك فقال في جوابه إن الجزور لما اشترى بنية النسك صار حكمها كالبدنة قوله ما يشترك فيه وضع ما موضع من ويجوز أن تكون مصدرية أي إشتراكا كالاشتراك في البدنة الواجبة .
- 1320 - مقيدة أي معقولة